

التاريخ : 2025/12/30 م
الإشارة: MUB/FIN/071/2025

المحترمين

السادة/ شركة بورصة الكويت

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع: الإفصاح عن معلومات جوهرية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى أحكام اللائحة التنفيذية لهيئة أسواق المال رقم 7

لسنة 2010 بشأن تنظيم عملية الإفصاح.

مرفق لكم طيه نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

سعد بندر الالافي
نائب رئيس مجلس الإدارة
الرئيس التنفيذي



نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

	التاريخ
30 ديسمبر 2025	اسم الشركة المدرجة
شركة مبرد القابضة (ش.م.ك) عامة	المعلومة الجوهرية
موافقة هيئة أسواق المال على السماح للشركة بالتعامل بأسهم الخزينة وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة ، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ التعامل حدود النسبة المسموح احتجازها من أرصدة حقوق المساهمين مقابل تكلفة أسهم الخزينة المملوكة، وذلك وفقا لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولانتهى التنفيذ وتعدلاتهما .	أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة
لا يوجد أثر	

يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات و الممارسات وما يشبهها من عقود.

إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر على ذكر المعلومة والأثر المالي المترتب على تلك الشركة بعينها.

سعد بندر اللافي
نائب رئيس مجلس الإدارة
الرئيس التنفيذي



صادر خارجي - هيئة أسواق المال	
	
30/12/2025	تاريخ المراسلة
CMA-040300-03997-2025	رقم المراسلة

السادة/ شركة مبرد القابضة (ش.م.ك) عامّة المحترمين

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع: الموافقة على تجديد حق التعامل بأسهم الخزينة

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى طلبكم الوارد إلى الهيئة المؤرخ 2025/12/29، وإلى كتابكم الوارد إلى الهيئة المؤرخ 2025/12/29، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بالتعامل بأسهم الخزينة للأغراض التالية:

- الحفاظ على استقرار سعر سهم الشركة (شراء وبيع).
- توزيعها على مساهمي الشركة كأسهم منحة دون أن يترتب على ذلك زيادة في رأس المال أو زيادة في عدد الأسهم المصدرة.

وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ التعامل حدود النسبة المسموح احتجازها من أرصدة حقوق المساهمين مقابل تكلفت أسهم الخزينة المملوكة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

مع أطيب التمنيات ،،،



حسن عبد الله الجارالله

مدير إدارة تمويل وحوكمة الشركات بالإنابة

نسختي إلى:

- وزارة التجارة والصناعة
- شركة بورصة الكويت للأوراق المالية